الأمم المتحدة

S/2008/376

Distr.: General
11 June 2008
Arabic
Original: English

الاتحاد الروسي وأفغانستان وإيطاليا وبلجيكا وفرنسا وكرواتيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراراته ١٦٥٩ (٢٠٠٦) و ١٧٧٦ (٢٠٠٧) و ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، وإلى بيان رئيسه المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (S/PRST/2003/7)،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٧٣٥ (٢٠٠٦)، وإذ يكرر الإعراب عن دعمه للجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية،

وإذ يعيد تأكيد دعمه المتواصل لحكومة وشعب أفغانستان في سعيهما من أجل إعادة بناء البلد وتوطيد دعائم السلام المستدام والديمقراطية الدستورية واحتلال المكانة اللائقة بهما في الأسرة الدولية،

وإذ يلاحظ مع القلق الصلات القائمة بين الأمن الدولي والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية وغسل الأموال والاتجار بالمخدرات غير المشروعة وبالأسلحة غير المشروعة، وإذ يؤكد في هذا الصدد ضرورة تعزيز التنسيق بين الجهود المبذولة على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي تدعيما لاستجابة عالمية في مواجهة هذا التحدي الخطير،

110608 110608 08-37603 (A)

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما استمرار أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير المشروعة والمجرمون والضالعون في تجارة المخدرات، فضلا عن الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والإرهاب، وإذ يهيب بالحكومة الأفغانية أن تواصل، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، وفقا للمسؤوليات المحددة لكل منهما وبحسب ما يطرأ على تلك المسؤوليات من تغيير، التصدي للخطر الذي يتهدد أمن أفغانستان واستقرارها، الذي تشكله حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير المشروعة والمجرمون والضالعون في تجارة المخدرات،

وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان في مكافحة المخدرات وإذ يرحب أيضا بالجهود التي تبذلها البلدان المجاورة من أجل التصدي للأثر الذي يخلفه إنتاج المخدرات غير المشروعة في أفغانستان على المنطقة، بما في ذلك ما تقوم به من أنشطة لاعتراض مسار المخدرات، وإذ يشجع المنظمات الدولية والإقليمية على تعزيز دورها في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والسلائف، وإذ يشيد بالتضحيات التي يقدمها أفراد قوات الأمن في أفغانستان وفي البلدان المجاورة في محاربة تجار المخدرات،

وإذ يكرر الإعراب عن دعمه لمكافحة الإنتاج غير المشروع للمخدرات والاتجار غير المشروع بالمخدرات الناشئة في أفغانستان وبسلائفها المتجهة إلى هذا البلد من جانب البلدان المجاورة والبلدان الواقعة على طول طرق التهريب وبلدان المقصد والبلدان المنتجة للسلائف، وإذ يشجع على زيادة التعاون بين أفغانستان وتلك البلدان لتعزيز عمليات مراقبة المخدرات والحد من تدفقها، ومن ذلك التعاون على إدارة الحدود، وإذ يعرب عن دعمه لمبادرة ميثاق باريس، ولنتائج المؤتمر الوزاري الثاني الذي نظم في موسكو في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وللاجتماع الذي نظم في كابُل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ في إطار مبادرة ميثاق باريس؛ وإذ يشدد على ضرورة أن تتخذ الدول الأعضاء التدابير، بدعم من الهيئات الدولية ذات الصلة، لمكافحة غسل الأموال التي يُدرها النشاط الإجرامي والفساد والاتجار غير المشروع بالمخدرات والسلائف تمشيا مع نتائج مؤتمر موسكو،

وإذ يذكر بأن تحقيق خفض متواصل وملموس في إنتاج المخدرات والاتجار بها، سعيا إلى القضاء على صناعة المخدرات، قد حُدد بوصفه أولوية شاملة في ”اتفاق أفغانستان“ المعتمد في لندن عام ٢٠٠٦، الذي يشكل إطارا للشراكة بين الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي، وكذلك في الاستراتيجية الوطنية التي تتبعها حكومة أفغانستان لمكافحة المخدرات،

وإذ يؤكد أهمية اتباع نهج شامل للتصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، ولكي يكون هذا النهج فعالا يتعين إدماجه في الجهود الأوسع نطاقا المضطلع بها في المجالات الثلاثة للأمن والحوكمة، وسيادة القانون وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإذ يؤكد أن لوضع برامج بديلة لكسب العيش أهمية حيوية في نجاح الجهود المبذولة لمكافحة المخدرات في أفغانستان، وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي أيضا بذل جهود واسعة النطاق لخفض الطلب على المخدرات على النطاق العالمي للإسهام في استدامة القضاء على زراعة المخدرات في أفغانستان،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء زيادة التهريب غير المشروع، لأغراض الاستخدام غير المشروع، للسلائف الكيمائية اللازمة لإنتاج الهيروين، وخاصة مادة أنهيدريد الخل، وكذلك حامض الهيدروكلوريك والأسيتون، المرتبطة بزيادة زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به، وذلك إلى أفغانستان وداخلها، وإذ يلاحظ أن معظم الأفيون المنتج في أفغانستان يصنع حاليا داخل البلد،

وإذ يشير إلى الإعلان السياسي الصادر عن الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين الذي قررت فيه الدول الأعضاء تحديد عام ٢٠٠٨ موعدا مستهدفا تكون الدول قد قامت بحلوله، في جملة أمور، بالقضاء على تسريب السلائف أو الحد منه بشكل كبير، وإذ يسلم بأن مكافحة مشكلة المخدرات في العالم هي مسؤولية عامة مشتركة تقتضي اتباع نهج متكامل ومتوازن يتوافق تماما مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ومع القانون الدولي،

وإذ يعترف بالدور الذي تضطلع به لجنة المخدرات التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، باعتبارها الهيئة المركزية لصنع السياسات وتنسيقها في منظومة الأمم المتحدة، بصدد المسائل المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، وإذ يرحب باعتزامها اعتبار مراقبة السلائف إحدى المسائل المحورية المقرر مناقشتها خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات،

وإذ يعترف بولاية الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وبالدور الرائد الذي تضطلع به، بوصفها هيئة تعاهدية مستقلة، في تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة الدولية بشأن مراقبة المخدرات وفي المراقبة الدولية للسلائف،

وإذ يؤكد على الدور المحوري لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مساعدة الدول الأعضاء على مكافحة المخدرات غير المشروعة، لا سيما عن طريق توفير المساعدة التقنية،

١ - **يعرب عن بالغ القلق** إزاء ازدياد زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به، الذي ينطوي خاصة على تسريب السلائف الكيمائية، ويؤكد مرة أخرى ما يلحقه ذلك من ضرر جسيم بالأمن والتنمية والحوكمة في أفغانستان، وكذلك في المنطقة وعلى الصعيد الدولي، وبنجاح الجهود الدولية؛

٢ - **يهيب** بجميع الدول الأعضاء زيادة التعاون الدولي والإقليمي من أجل مكافحة الإنتاج والاتجار غير المشروعين بالمخدرات في أفغانستان، بما في ذلك عن طريق تعزيز رصد التجارة الدولية في السلائف الكيمائية، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، مادة أنهيدريد الخل، ومنع محاولات تسريب المواد من التجارة الدولية المشروعة من أجل استخدامها على نحو غير مشروع في أفغانستان؛

٣ - **يدعو** جميع الدول الأعضاء، وخاصة البلدان المنتجة للسلائف الكيميائية، وأفغانستان والبلدان المجاورة لها وجميع البلدان الواقعة على طول طرق التهريب، إلى زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وخاصة بالامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، من أجل سد المنافذ التي تسلكها المنظمات الإجرامية لتسريب السلائف الكيميائية من التجارة الدولية المشروعة؛

٤ - **يحث** الدول المصدرة على أن تكفل الإبلاغ بانتظام عن جميع صادرات السلائف الكيميائية ذات الصلة، بناء على طلب الدول المستوردة، وفقا لأحكام اتفاقية عام ١٩٨٨، ويشجع الدول المستوردة على أن تطلب الإبلاغ بانتظام عن هذه الصادرات؛ ويحث أيضا الحكومات التي لم تسجل نفسها بعد في النظام الإلكتروني لتبادل الإشعارات السابقة للتصدير ولا تستخدم بعد هذا النظام بأن تفعل ذلك؛

٥ - **يهيب** بالدول التي لم تقم بعد بالتصديق على المعاهدات المتعددة الأطراف الهادفة إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، أو بالانضمام إليها، أن تنظر في القيام بذلك، كما يهيب بالدول الأطراف في هذه المعاهدات على تنفيذها تنفيذا تاما، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، بصيغتها المعدّلة بموجب البروتوكول المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٢، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ويؤكد أهمية قيام جميع الدول الأطراف في هذه المعاهدات بتنفيذها تنفيذا تاما، ويشدد على أنه ليس في هذا القرار ما يفرض على الدول الأطراف التزامات جديدة فيما يتعلق بهذه المعاهدات؛

٦ - **يعرب** عن دعمه المستمر التزام أفغانستان بخفض إنتاج المخدرات والاتجار بها خفضا مستداما وكبيرا بغية القضاء عليه كلية وما تبذله من جهود في هذا الصدد، ويعرب أيضا عن دعمه للاستراتيجية الوطنية الأفغانية لمكافحة المخدرات، ويدعو حكومة أفغانستان، بمساعدة المجتمع الدولي، إلى تسريع وتيرة تنفيذها، على نحو ما جرت مناقشته خلال الاجتماع السابع للمجلس المشترك للتنسيق والرصد الذي عقد في طوكيو في شباط/فبراير ٢٠٠٨، ويدعو إلى دعم دولي إضافي للأولويات التي حددت في تلك الاستراتيجية؛

٧ - **يهيب** بجميع الدول الأعضاء، وخاصة البلدان المنتجة للسلائف الكيميائية وأفغانستان والبلدان المجاورة لها وجميع البلدان الواقعة على طول طرق التهريب، أن تقوم، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، باعتماد التشريعات الوطنية الملائمة بما يتماشى مع متطلبات الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي هي طرف فيها، وبتعزيز قدراتها الوطنية في مجالات '١' تنظيم ورصد تصنيع السلائف الكيميائية والمتاجرة بها، بهدف مراقبة الوجهة النهائية لهذه المواد الكيميائية؛ و '٢' تنفيذ عمليات إنفاذ متخصصة لمكافحة تسريب السلائف، من أجل الكشف عنها والتخلص منها في أفغانستان وفي المنطقة، ولتعزيز عمليات مراقبة الحدود؛

٨ - **يدعو** المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة والدعم في المجالين المالي والتقني من أجل بناء القدرات الوطنية في المجالات المشار إليها في الفقرة ٧ لفائدة أفغانستان ولفائدة البلدان المجاورة لها، عند الاقتضاء وبناء على طلبها، ويشمل ذلك تقديم التبرعات لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ ويشدد بشكل خاص على أهمية تدريب وتجهيز وكالات إنفاذ القانون، بما في ذلك شرطة الحدود وموظفو الجمارك، لتمكينها من أداء مهامها بكفاءة في مجال الكشف عن السلائف الكيميائية وتحليلها وتخزينها ونقلها وتدميرها؛ ويشجع أفغانستان وجيرانها على الإفادة الكاملة من هذه المساعدة؛

٩ - **يكرر** دعمه لمبادرة ميثاق باريس الرامية إلى تيسير التعاون والتنسيق في مجال مكافحة المخدرات بين البلدان المتضررة بشدة من الاتجار بالمخدرات المنتجة في أفغانستان، ولنتائج المؤتمر الوزاري الثاني الذي نظم في موسكو في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/598)، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وللمبادرات الدولية و/أو الإقليمية الأخرى ذات الصلة، مثل مشروع التلاحم (Project Cohesion)، ويطلب إلى الشركاء في ميثاق باريس زيادة تعزيز المبادرات الدولية الإقليمية؛

١٠ - **يرحب** بإطلاق المبادرة الإقليمية الهادفة للاتصال والخبرة والتدريب من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع، بتوجيه من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

وفرقة العمل المعنية بمشروع التلاحم، وهي مبادرة تستهدف السلائف المستخدمة في تصنيع الهيروين في أفغانستان، ويحث الشركاء في ميثاق باريس على توثيق التعاون بينهم عملا على أن يتكلل تنفيذها بالنجاح؛

١١ - **يقر** بالحاجة المشروعة لهيئات الصناعة للحصول على السلائف، وبالدور المهم الذي تضطلع به في منع تسريبها، ويشجع جميع الدول الأعضاء، وخاصة البلدان المنتجة وأفغانستان وجيرانها، على إقامة شراكات مع القطاع الخاص لمنع تسريب السلائف؛

١٢ - **يتطلع** إلى نتائج المؤتمر الدولي لدعم أفغانستان، الذي سيعقد في باريس في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ويشجع المشاركين في المؤتمر على طرح مقترحات عملية بشأن سبل التصدي لمشكلة تسريب السلائف الكيميائية بغرض استخدامها على نحو غير مشروع، وذلك في الإطار الموسع للمناقشات بشأن تعزيز أنشطة مكافحة المخدرات ضمن الاستراتيجية الإنمائية الوطنية والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات في أفغانستان؛

١٣ - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تقدم إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) أسماء الأفراد والكيانات المشاركين في تمويل أو دعم أعمال أو أنشطة تنظيم القاعدة وأسامة بن لادن وحركة طالبان، وغيرهم من الأفراد والجماعات والمشاريع والكيانات المرتبطة بهم، ممن يستخدمون الأرباح التي يجنونها من زراعة المخدرات المنتجة في أفغانستان وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع ومن سلائفها، وذلك لإدراج هذه الأسماء في القائمة الموحدة، سعيا إلى تنفيذ ما يتصل بالموضوع من أحكام القرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦) تنفيذ كاملا؛

١٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يدرج، حسب الاقتضاء، في تقاريره الدورية إلى مجلس الأمن والجمعية العامة عن الحالة في أفغانستان، ملاحظات وتوصيات بشأن مكافحة إنتاج المخدرات في أفغانستان والاتجار بها، ولا سيما بشأن مسألة الاتجار غير المشروع بالسلائف الكيمائية باتجاه أفغانستان وداخلها، وذلك بالتشاور الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛

١٥ - **يدعو** لجنة المخدرات إلى أن تنظر، وفقا لولايتها، في السبل الكفيلة بتعزيز التعاون الإقليمي والدولي لمنع تسريب وتهريب السلائف الكيمائية إلى أفغانستان وداخلها، وزيادة فرص دعم الدول الأعضاء للحكومة الأفغانية في اكتساب القدرات اللازمة للتصدي لمشكلة السلائف والاتجار بها؛

١٦ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.